



PROVISIONAL  
A/35/PV.102  
2 March 1981  
ARABIC



# الأمم المتحدة الجمعية العامة

الدورة الخامسة والثلاثون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة الثانية بعد المائة

المعقودة بالمقر، في نيويورك

يوم الاثنين ٢ آذار/مارس ١٩٨١، الساعة ١٠/٣٠

الرئيس: السيد فون فيخمار (جمهورية ألمانيا الاتحادية)

- استئناف الدورة الخامسة والثلاثين
- تنظيم الأعمال
- جدول الأنصبة المقررة لقسمه وثائق الأمم المتحدة : مذكرة من الأمين العام [٩٧]
- مسألة ناميبيا [٢٧] (بمع)
- ( أ ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
- ( ب ) تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا
- ( ج ) تقرير اللجنة الرابعة
- ( د ) مشاريع القرارات

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة.

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية. وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال شهر إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون

المؤتمرات Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room A-3550, 866 United Nations Plaza

واحدة من المحضر .

افتتحت الجلسة في الساعة ١١/٠٠

استئناف الدورة الخامسة والثلاثين

الرئيس : لعل الأعضاء يذكرون ان الجمعية العامة قد قررت ، في جلستها العامة المائة المعقودة في ١٥ كانون الثاني /يناير ١٩٨١ ، النظر في البند ٢٧ من جدول الأعمال المعنون " مسألة ناميبيا " في تاريخ لاحق ، بعد اجراء المشاورات المناسبة . وكنتهجة لتلك المشاورات ، فان الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة تستأنف أعمالها اليوم .

تنظيم الأعمال

الرئيس : اننا لن نتمكن من اتخاذ أي قرار نهائي بشأن مدة انعقاد هذه الدورة المستأنفة ، ما لم تقفل قائمة المتكلمين . غير أنني يحدوني أمل كبير في أن نتمكن من اختتام مناقشتنا لهذا البند في نهاية يوم الخميس ٥ آذار/مارس ، فنعمد ، في يوم الجمعة ٦ آذار/مارس ، إلى التصويت .

وعليه ، ولكي نتمكن من تنظيم أعمالنا ، أود أن اقترح بأن تقفل قائمة المتكلمين غدا ، الثلاثاء ٣ آذار/مارس في الساعة ١٨/٠٠ .  
فهل يمكن أن أعتبر انه لا اعتراض لأحد على هذا الاقتراح ؟  
وقد تقررن ذلك .

البند ٩٧ من جدول الأعمال

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (A/35/792 و Add.1 و Add.2)

الرئيس : قبل تناول هذا البند المدرج في جدول أعمالنا ، أود أن أذكّر الأعضاء بأن الأمين العام قد أبلغ الجمعية العامة ، بتاريخ ١٥ آذار/مارس ١٩٨١ ، في الوثيقة A/35/792 بأن ثمانين جدول أعضاء قد تأخرت في دفع اشتراكاتها المالية للأمم المتحدة وفقا لأحكام المادة ١٩ من الميثاق .

وكما جاء في الوثيقة A/35/792/Add.1 and 2 ، فان ست دول أعضاء قد سددت المدفوعات  
الضرورية للنزول بمتأخراتها الى ما دون المبلغ المحدد في المادة ١٩ من الميثاق .

البند ٢٧ من جدول الأعمال (تابع)

مسألة ناميبيا

- ( أ ) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة  
(A/35/23 (Part IV) ؛ A/AC.109/604 و Add.1 ؛ A/AC.109/605 و Corr.1 و A/AC.109/61) ؛
- ( ب ) تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا (A/35/24 و Corr.1) ؛
- ( ج ) مشاريع القرارات (A/35/24 و Corr.1 ، المجلد الثاني ، الفرع ١ ) .

الرئيس : ستنظر الجمعية الآن في البند ٢٧ من جدول الأعمال المعنون " مسألة

ناميبيا " .

وأدعو أولا الى تناول الكلمة رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، سعادة السيد بول ج . ف .  
لوساكا ، من زامبيا ، الذي يرغب في تقديم تقرير المجلس الوارد في الوثيقة (A/35/24 و Corr.1) .

السيد لوساكا (زامبيا) ، رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا : تمثل هذه الدورة  
٣٥ سنة من حياة منظمتنا ، ولقد نالت بلدان عديدة استقلالها خلال هذه السنوات الخمس والثلاثين  
وأخذت المكان اللائق بها في مصاف الأمم كأعضاء في هذه المنظمة . غير أن شيئا لم يتغير بالنسبة  
لناميبيا التي ظلت مسألتها مدرجة في جدول أعمال الجمعية طوال ٣٥ عاما . وان ناميبيا لاتزال  
تحت سيطرة دولة أجنبية ، هي جنوب افريقيا ، التي تحتلها احتلالا غير شرعي .

واليوم ، وكما هو الشأن قبل ٣٥ سنة خلت ، حينما وضعت أمانة مقدسة في ذمة جنسوب  
افريقيا لاتخاذ التدابير اللازمة لضمان نيل شعب ناميبيا استقلاله ، فان ناميبيا لاتزال اقليما غير  
مستقل ، اقليما لا يتمتع بالحكم الذاتي ، اقليما محتلا احتلالا غير شرعي ، واقليما - وهذا هو الأدهى -  
يسيطر عليه ذلك النظام الشرير ، أي نظام جنوب افريقيا . وان النظام المذكور لم يكتف بخيانة الأمانة  
التي عهدت بها الأمم المتحدة اليه فيما يتعلق بتحقيق رفاهية شعب ناميبيا والسير بهذا البلد  
نحو الاستقلال ، بل ان جنوب افريقيا قد استهزأت أيضا استهزاء بالعديد من قرارات هذه المنظمة

المتعلقة بمسألة ناميبيا ، ان أنها حطت من قدر شعب ناميبيا وقهرته . وقررت الجمعية العامة خلال دورتها العادية الحادية والعشرين ودورتها الاستثنائية الخاصة ، على التوالي ، انها انتداب جنوب افريقيا على ناميبيا وطالبت بانسحاب جنوب افريقيا الكامل من الاقليم دون قيد أو شرط ، بسبب الانتهاك المفضوح لحقوق الانسان المرتكب ضد شعب ناميبيا عن طريق حرمان هذا الشعب من حقه في تقرير المصير . ووضعت ناميبيا ، فيما بعد ، تحت مسؤولية الامم المتحدة المباشرة من خلال مجلس ناميبيا ، الذي أنشأته الجمعية العامة سنة ١٩٦٧ . باعتباره السلطة الشرعية الوحيدة لإدارة ناميبيا ، في انتظار الاستقلال .

وان المجلس ، وهو يمارس سلطته القانونية على ناميبيا ، وضع مرسوم القرار رقم ١ بشأن حماية موارد ناميبيا الطبيعية ، الذي نص ، في جملة أخرى ، على أن يكون أى ترخيص أو امتياز يمنحه نظام جنوب افريقيا باطلا ولاغيا ؛ وأن يكون أى قسط من الموارد الطبيعية لناميبيا يؤخذ منها دون موافقة المجلس عرضة للحجز والمصادرة لصالح شعب ناميبيا ؛ وان يكون أى شخص أو شركة يخالف أحكام مرسوم القرار رقم ١ مسؤولا ، لدى الحكومة المقبلة لناميبيا المستقلة بدفع تمويضات . وأعلنت الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والثلاثين ، بموجب قرارها ٩٢/٣٤ بـ

المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ، ان استغلال المصالح الاقتصادية الاجنبية لموارد ناميبيا الطبيعية ، خرقا لميثاق الامم المتحدة وكذلك لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، ولمرسوم القرار رقم ١ بشأن حماية موارد ناميبيا الطبيعية ، يعتبر غير شرعي . وطلبت الجمعية العامة الى مجلس ناميبيا ، بمقتضى قرارها ، أن يقدم لها تقريرا عن النتائج التي توصل اليها فيما يتعلق بجلسات الاستماع بشأن موضوع استغلال أورانسيوم ناميبيا . وقد اعتمد كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن قرارات عديدة فيها أحكام مماثلة ، كما أن محكمة العدل الدولية قامت في سنة ١٩٧١ ، باصدار فتوى تنص على أن وجود جنوب افريقيا في ناميبيا يعتبر غير شرعي ، ولذلك فان أى عمل تقوم به جنوب افريقيا في ناميبيا يعتبر غير شرعي . ولما طلب من محكمة العدل الدولية أن تعطي تفسير للآثار القانونية التي تترتب بالنسبة للدول الاعضاء على استمرار وجود جنوب افريقيا في ناميبيا ، رغم صدور قرار مجلس الأمن ٢٧٦ ( ١٩٧٠ ) ، أشارت المحكمة ، في فتواها المؤرخة في ٢١ حزيران / يونيو ١٩٧١ ، الى أن وجود

جنوب افريقيا المستمر في ناميبيا غير شرعي وأنه يتعين عليها سحب ادراتها فوراً من ناميبيا .  
وأعلنت المحكمة ، علاوة على ذلك ، أنه يتوجب على الدول الاعضاء في منظمة الامم المتحدة أن تمتنع  
عن اقامة أشكال من العلاقات أو المعاملات الاقتصادية مع جنوب افريقيا فيما يخص ناميبيا أو نيابة  
عنها .

الرئيس : أدعو ممثل جمهورية الكاميرون المتحدة لتناول الكلمة بشأن نقطة نظامية .

السيد أيافور ( جمهورية الكاميرون المتحدة ) : انني أعتذر عن مقاطعتي سير

أعمال هذه الجمعية .

وانني أود ، باسم المجموعة الافريقية ، التي تشرف الكاميرون أن ترأسها هذا الشهر ،  
ووفقا للموقف الذي اتخذته هذه المجموعة ، أن ألفت الانتباه الى حضور وفد بصفة غير شرعية في هذه  
الجمعية . وأعني بذلك وفد نظام جنوب افريقيا المنصرى الذي هو حاضر في الجمعية والذي تثير  
مشاركته في مداولات هذه الهيئة قلقا شديدا .

فهل يمكننا ، بناءً على ذلك ، أن نرجو بأن تطلبوا ، يا سيدى الرئيس ، من الوفد المذكور  
بأن يفادر قاعة الجمعية حالا ، قبل أن تواصل الجمعية العمامة أعمالها وتنظر في البند ٢٧ المعدون  
" مسألة ناميبيا " . كما نرجو بأن تجتمع حالا لجنة وثائق التفويض لبحث هذه المسألة وتقديم تقرير  
عن ذلك للجمعية العمامة في أقرب وقت ممكن .

الرئيس : نظرا للبيان الذي ألقاه ممثل جمهورية الكاميرون المتحدة ، ومراعاة

للممارسات المتبعة ، أطلب من لجنة وثائق التفويض أن تجتمع حالا للمنظر في وثائق تفويض جنوب  
افريقيا ولتقديم تقرير الى الجمعية العمامة ، في موعد أقصاه الساعة الثالثة بعد الظهر ، اذا أمكن  
ذلك .

ان تسع دول أعضاء تنتمي الى لجنة وثائق التفويض . وهي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية

السوفياتية ، واسبانيا ، وانغولا ، وسنغافورة ، والصين ، وكوستاريكا ، وكينيا ، وهايتي  
والولايات المتحدة الامريكية .

واني لن آخذ بأية طلبات للمشاركة في هذه المناقشة حتى تستلم الجمعية تقريراً من لجنة  
وثائق التفويض . وستبدأ الجلسة المقبلة في الساعة الثالثة بعد الظهر .

رفعت الجلسة الساعة . ١١/١